

سنن أبي داود

3493 - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال .

المكان من بانتقاله يأمرنا من علينا فيبعث الطعام نبتاع A ا رسول زمن في كنا Y
الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه يعني جزافا (هو البيع بلا وزن ولا تقدير)
صحيح K .